100090 - استئجار خدمة توصيل الإنترنت شهريا مع استعمالها ساعات فقط

السؤال

بالنسبة لخدمة الاتصال السريع بالإنترنت فإن شركة الاتصالات تأخذ أجرة شهرية على هذه الخدمة سواء قام العميل بتشغيل الإنترنت ساعة واحدة أو طوال الشهر بلا انقطاع ، فهل هذا جائز ؟ أم يجب أن تكون الأجرة على حسب الوقت الذي يستفيد منه العميل في هذه الخدمة؟

الإجابة المفصلة

لا حرج في الاشتراك في خدمة الاتصال السريع بالإنترنتDSL مقابل رسم شهري ثابت ، سواء دخلتَ الإنترنت طوال ساعات اليوم أو ساعة منه أو لم تدخل أصلا ؛ لأنه عقد إجارة على استعمال الخدمة لمدة شهر ، ولا يشترط استيفاء المستأجر للمنفعة ، بل يكفي أن يمكّن من ذلك ، وتلزمه حينئذ الأجرة ، ولو لم يستعملها أصلا ، كمن استأجر داراً ، إذا مُكّن من السكنى فيها ، ولم يسكن ، ومن استأجر سيارة ولم يستعملها ، وهكذا .

قال في "منار السبيل" (1/294) في بيان ما تستقر به الأجرة : " وبانتهاء المدة إذا كانت الإجارة على مدة وسُلّمت إليه العين بلا مانع ولو لم ينتفع ".

وقال : " إذا مضى مدة يمكن استيفاء المنفعة فيها ولم تستوف ، كما لو استأجر دابة ليركبها إلى موضع معين ذهابا وإيابا بكذا ، وسلّمها له ، ومضى ما يمكن ذهابه ورجوعه فيه على العادة ولم يفعل استقرت عليه الأجرة " انتهى .

لكن هذه المسألة ينظر إليها من جانب آخر ، وهو أن الإنسان مأمور بحفظ ماله ، ومنهي عن إضاعته ، فإذا لم يكن لديك حاجة لدخول الإنترنت فترات طويلة ، وكان الأوفر لك استعمال الخدمات الأخرى التي تبنى فيها التكلفة على قدر مدة الاستخدام ، فهذا هو الأولى والأفضل ، ولو كان بسرعة أقل .

وأيضا فهناك من يغريه وجود خدمة الـDSL بدخول الإنترنت فترات طويلة ، مع عدم الحاجة لذلك ، وهذا ضياع للمال ولما هو أعظم منه وهو الوقت ، فينبغي الحذر من ذلك .

وفي الحديث الذي رواه الترمذي (2417) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ) وصححه الألباني في صحيح الترمذي .

وفقنا الله وإياك لما يحب ويرضى .

والله أعلم .